الرقم : ..... التاريخ : ..... المرفقات .....

# سياسة

# الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

## جمعية البر الأهلية بمركز الحازمي

## تصريح رقم - 682

تليفون / 0176206070 جوال / 0543377061
الايميل / Biralhazmi@hotmail.com
منطقة عسير - محافظة بيشة - مركز الحازمي

الرقم : ..... التاريخ : ..... المرفقات .....

# سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

## أولًا: المقدمة

تلتزم **جمعية البر الأهلية بمركز الحازمي** بتطبيق أعلى معايير النزاهة والشفافية والمساءلة في جميع أعمالها.

وانطلاقًا من مسؤوليتها في مكافحة الفساد وتعزيز بيئة العمل الأخلاقية, وضعت الجمعية هذه السياسة لتشجيع العاملين والمتطوعين والمستفيدين على **الإبلاغ عن أي مخالفات مالية أو إدارية أو سلوكية أو نظامية** بطريقة آمنة وسرية تضمن حمايتهم من أي ضرر محتمل.

## ثانيًا: الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى:

1. وضع إطار منظم لتلقي البلاغات والتعامل معها بموضوعية وسرية.
2. تعزيز ثقافة الشفافية والالتزام بالسلوك المهني داخل الجمعية.
3. حماية المبلغين من أي شكل من أشكال الانتقام أو التمييز.
4. الكشف المبكر عن المخالفات ومعالجتها بشكل فعال.
5. دعم نظام الرقابة الداخلية والحوكمة الرشيدة.

الرقم : ..... التاريخ : ..... المرفقات .....

## ثالثًا: نطاق التطبيق

تُطبق هذه السياسة على جميع:

- أعضاء **مجلس الإدارة**.
- **الموظفين والمتطوعين** في الجمعية.
- **المستفيدين والشركاء والجهات الداعمة** الذين يتعاملون مع الجمعية.

---

## رابعًا: تعريف المخالفة

يقصد بالمخالفة أي سلوك أو عمل غير نظامي أو غير أخلاقي أو غير قانوني, ومن أمثلة ذلك:

1. الفساد المالي أو الإداري أو التربح الشخصي.
2. التزوير أو التلاعب في السجلات أو المستندات.
3. إساءة استخدام السلطة أو المنصب لتحقيق مصالح شخصية.
4. مخالفة اللوائح أو الأنظمة الحكومية أو تعليمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
5. تسريب أو إفشاء معلومات سرية تخص الجمعية أو المستفيدين.
6. أي سلوك يضر بسمعة الجمعية أو يتعارض مع مبادئها.

---

الرقم : ..... التاريخ : ..... المرفقات .....

## خامسًا: قنوات الإبلاغ

| القناة | الوسيلة | الجهة المستقبلة | الملاحظات |
|---|---|---|---|
| **البريد الإلكتروني الرسمي** | info@kanz.org.sa | المراجع الداخلي | للبلاغات الرسمية والمكتوبة. |
| **صندوق البلاغات السري** | بمقر الجمعية | اللجنة التنفيذية | يُفتح شهريًا بمحضر رسمي. |
| **النموذج الإلكتروني الآمن** | عبر موقع الجمعية الإلكتروني | المراجع الداخلي | يمكن الإبلاغ دون الكشف عن الهوية. |
| **الاتصال المباشر** | عبر الهاتف أو المقابلة الشخصية | المدير التنفيذي أو رئيس مجلس الإدارة | للحالات العاجلة فقط. |

## سادسًا: إجراءات التعامل مع البلاغات

| المرحلة | الإجراء | الجهة المسؤولة |
|---|---|---|
| 1 | استقبال البلاغ وتسجيله في سجل البلاغات السري | المراجع الداخلي |
| 2 | فحص البلاغ والتحقق من جديته ومصداقيته | لجنة المراجعة والتدقيق |
| 3 | إحالة البلاغ للتحقيق أو اتخاذ إجراء فوري إن لزم | اللجنة التنفيذية |
| 4 | إعداد تقرير مفصل بالنتائج والتوصيات | المراجع الداخلي |
| 5 | اعتماد التوصيات وتنفيذ الإجراءات اللازمة | مجلس الإدارة |
| 6 | إغلاق البلاغ وإشعار المبلغ بالنتائج (إن كان معروفًا) | الإدارة التنفيذية |

الرقم : ..... التاريخ : ..... المرفقات .....

## سابعًا: حماية مقدمي البلاغات

1. تُحافظ الجمعية على **سرية هوية مقدم البلاغ** وجميع تفاصيل البلاغ.
2. يُحظر اتخاذ أي **إجراء انتقامي** ضد أي شخص يبلغ عن مخالفة بحسن نية.
3. لا يُساء استخدام البلاغ أو إفشاءه لأي طرف غير ذي صفة.
4. للمبلغ الحق في التواصل مع مجلس الإدارة في حال تعرضه لأي ضرر.
5. تُكافئ الجمعية حالات الإبلاغ الفاعلة التي تسهم في كشف مخالفات جوهرية بتقدير رسمي أو معنوي.

---

## ثامنًا: التعامل مع البلاغات الكيدية

1. تُتخذ الإجراءات النظامية بحق من يثبت أنه قدم بلاغًا كيديًا أو غير صحيح بهدف الإضرار بالآخرين.
2. يجب توفر **دلائل واضحة على سوء النية** قبل اتخاذ أي إجراء بحق المبلغ.

---

## تاسعًا: حفظ السجلات

- تُحفظ جميع البلاغات في **سجل إلكتروني وسري** لدى المراجع الداخلي.
- لا يُسمح بالاطلاع على السجل إلا بموافقة رئيس مجلس الإدارة أو اللجنة التنفيذية.

---

الرقم : ..... التاريخ : ..... المرفقات .....

## عاشرًا: المراجعة والتحديث

- تُراجع هذه السياسة **سنوياً** أو عند الحاجة من قبل لجنة المراجعة.
- يتم تحديثها بما يتوافق مع تعليمات المركز الوطني وتنشر داخليًا للعاملين.

---

## حادي عشر: الإقرار بالتطبيق

يُقر جميع أعضاء مجلس الإدارة والموظفين والمتطوعين بالاطلاع على هذه السياسة وفهمها والالتزام بها كجزء من منظومة الحوكمة والشفافية في الجمعية.

---

**تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس إدارة الجمعية رقم 2 لعام 2024 بتاريخ 17 /01 /2024م**